

حماية الذكاء الاصطناعي عن طريق قانون حقوق الملكية الصناعية

إيمان طرشون⁽¹⁾

⁽¹⁾ طالبة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1.

البريد الإلكتروني: i.terchoune@univ-alger.dz

الملخص:

يهدف هذا المقال إلى تسليط الضوء على مدى ترابط حقوق الملكية الصناعية بتطبيقات الذكاء الاصطناعي الذي يعد جزء لا يتجزأ منها، بحيث نجد أن الذكاء الاصطناعي أصبح عنصراً فعالاً في عدة مجالات وقطاعات وهذا نتيجة التطور التكنولوجي الحاصل في الفترة الأخيرة، وبات ينافس عناصر الملكية الصناعية في ذلك، ففي هاته الدراسة قمنا بطرح إشكالية هل أن قوانين الملكية الصناعية كفيلة بحماية الذكاء الاصطناعي، وقد تناولنا في المحور علاقة الذكاء الاصطناعي بحقوق الملكية الصناعية، أما في المحور الثاني الحماية المقررة للذكاء الاصطناعي عن طريق قوانين الملكية الصناعية، وفي الأخير تم التوصل إلى أن قوانين الملكية الصناعية لا توفر الحماية الكاملة والشاملة لتطبيقات الذكاء الاصطناعي بمقارنتها مع حقوق الملكية الأدبية والفنية.

الكلمات المفتاحية:

الإنسان آلة، الملكية الصناعية، أنظمة الذكاء الاصطناعي، الحماية المقررة للذكاء الاصطناعي.

تاريخ إرسال المقال: 2023/11/05، تاريخ قبول المقال: 2024/05/08، تاريخ نشر المقال: 2024/06/30.

لتهميش المقال: إيمان طرشون، "حماية الذكاء الاصطناعي عن طريق قانون حقوق الملكية الصناعية"، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، المجلد 15، العدد 01، السنة 2024، ص 88-99.

<https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/72>

المقال متوفر على الرابط التالي:

المؤلف المراسل: إيمان طرشون imaneterchoune@gmail.com

المجلد 15، العدد 01-2024.

Protecting Artificial Intelligence Through Industrial Property Law

Summary:

This article aims to highlight the existing relationship between industrial property law and AI (Artificial Intelligence) applications. In this specific context, the issue is to know to what extent the legal and regulatory framework relating to industrial property guarantees the protection of artificial intelligence. Thus, first, the relationship between artificial intelligence and industrial property rights is examined. Secondly, the protection of artificial intelligence is addressed in the light of the regulatory framework on industrial property. Finally, the industrial property legal framework does not offer a complete and exhaustive protection of the applications related to artificial intelligence compared to the literary and artistic property rights laws.

Keywords:

Human machine, industrial property, AI systems, AI protection.

Protection de l'intelligence artificielle par le droit de la propriété industrielle

Résumé :

Le présent article vise à souligner les relations existantes entre le droit de la propriété industrielle et les applications d'intelligence artificielle (IA). Dans ce cadre précis, la question posée est de savoir dans quelle mesure le dispositif juridique et réglementaire portant sur la propriété industrielle garantit la protection de l'intelligence artificielle. Ainsi, dans un premier temps, la relation entre l'intelligence artificielle et les droits de propriété industrielle est examinée. Dans un second temps, la protection de l'intelligence artificielle est abordée à la lumière du dispositif réglementaire portant sur la propriété industrielle. Enfin, il s'avère que ce dispositif n'offre pas une protection complète et exhaustive des applications de l'intelligence artificielle, en comparaison avec les droits de la propriété littéraire et artistique.

Mots clés:

Machine humaine, propriété industrielle, Systèmes d'IA, protection d'AI.

مقدمة

يعود ظهور الذكاء الاصطناعي إلى حوالي الخمسينيات من القرن الماضي وهذا راجع للاختراعات التي تعد السبب الأساسي والرئيسي لظهوره، بحيث أنه يعد نقطة تحول أساسية للعالم والبشرية جمعاء. ففي منتصف القرن العشرين بدأ القليل من العلماء استكشاف نهج جديد لبناء آلات ذكية بناء على استكشافات حديثة في علم الأعصاب، ونظرية رياضية جديدة للمعلومات وتطور علم التحكم الآلي وقبل كل ذلك عن طريق اختراع الحاسوب الرقمي، تم اختراع آلة يمكنها محاكاة عملية التفكير الحسابي، فيري Levin وآخرون بأنه "الطريقة التي يصبح بها الحاسب مفكراً بذكاء"¹.

فقد بات الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته المتنوعة كأحد العلوم التطبيقية عصب الحياة اليومية، يمس الجنس البشري في حاضره ومستقبله، فلم يصبح واقعا ملموسا فحسب بل واقعا لا غنى عنه في ظل التطور التقني الهائل الذي يشهده العالم اليوم، وما يمكن أن يمثله هذا التطور من الاعتماد الكامل في الحياة الإنسانية على الحاسوب في أدق تفاصيل الحياة اليومية ومن خلال الثورة المعلوماتية، والاتجاهات التقنية بما تحمله الكلمة من إشارة تضمينية للتواصل الثقافي والاتصال التقني بين البشر في مختلف بقاع العالم².

إن استخدام الذكاء الاصطناعي يتم في جميع مجالات الاقتصاد، وامتد ذلك إلى جوانب الملكية الفكرية فنجدته يتقاطع مع سياسيات الملكية الفكرية في عدد من المحاور المختلفة، وهذا لأن سياسة الملكية الفكرية تحت على تحفيز الابتكار والإبداع في الجانب الاقتصادي والثقافي³.

من المعلوم أن حقوق الملكية الفكرية تتناول جانبين رئيسيين في العمل الإبداعي لـ: "الشخص القانوني" الأول يتصل بالجانب الإبداعي الأدبي وهو ما يطلق عليه "حقوق المؤلف والحقوق المجاورة"، والثاني يرتبط بالجانب الإبداعي الصناعي والتجاري وهو ما يتضمن: "براءات الاختراع والعلامات التجارية" ويضاف إليهما النماذج

¹ منال محمد الكردي وجمال إبراهيم العبد، مقدمة في نظم المعلومات الإدارية" المفاهيم الأساسية والتطبيقات"، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2003، ص 364.

² محمد ناصر صلاح الدين، تطبيق الدافعية في الذكاء الاصطناعي، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، جامعة النيلين السودان، 2014، ص 3.

³ محادثة الوييو بشأن الملكية الفكرية والذكاء الاصطناعي 2020/05/21، انظر موقع الملكية الفكرية، تاريخ الاطلاع 2022/07/12، الساعة 22:35.

الصناعية والمؤشرات الجغرافية⁴. فالذكاء الاصطناعي يرتبط بالملكية الفكرية بصفة عامة وحقوق الملكية الصناعية بصفة خاصة باعتبار أن أصل نشأته نابع من هاته الأخيرة، مما يطرح التساؤل التالي:

الإشكالية الرئيسية:

فما مدى مساهمة قانون الملكية الصناعية في التكفل بإشكاليات حماية الذكاء الاصطناعي؟

الأسئلة الفرعية:

هل قوانين الملكية الصناعية كفيلة لاحتواء الذكاء الاصطناعي؟

هل يجب حماية أنظمة الذكاء الاصطناعي عن طريق سن قوانين خاصة به؟

ماهي الآثار المترتبة على اعتماد أنظمة الذكاء الاصطناعي على حقوق الملكية الصناعية؟

فرضيات الدراسة:

الفرضية الرئيسية:

الحماية المقررة للذكاء الاصطناعي عن طريق قوانين الملكية الصناعية.

الفرضيات الفرعية:

- قوانين الملكية الصناعية تتكفل بحماية الذكاء الاصطناعي نوعا ما (ليس بصفة مطلقة).

- لا بد من إيجاد نظام قانوني مستقل لحماية تطبيقات الذكاء الاصطناعي.

⁴ محمد عرفان الخطيب، "ضمانات الحق في العصر الرقمي من تبدل المفهوم لتبدل الحماية"، قراءة في الموقف التشريعي الأوروبي والفرنسي وإسقاط على الموقف التشريعي الكويتي"، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، ملحق خاص، العدد الثالث، الجزء الأول، 2018، ص 251-324، أثر البيئة الرقمية على تطور مفهوم الحماية القانونية لحقوق الملكية الفكرية، دراسة مقارنة

للتشريعات القطرية في ضوء قواعد القانون الدولي، بحث ممول من قبل الصندوق القطري لرعاية UREP17-:Project ID 057-5-017 البحث العلمي القطري لرعاية البحث العلمي دولة قطر الباحثين الجامعيين، 2015، الصندوقمجموعة من

www.qnrf.org/ar-qa

حسام الدين الأهواني، حماية الملكية الفكرية في مجال الانترنت، ورقة بحثية مقدمة للمؤتمر العالمي الأول حول الملكية الفكرية، 10-11 تموز 2000 جامعة اليرموك، الأردن 2000، حسن جميعي، حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة في المحيط الرقمي، ندوة الويبو، القاهرة ديسمبر، 2004 إيريك ويليرز، تحديات حماية الملكية الفكرية عربيا ودوليا، مركز التحكيم والوساطة التابع لمنظمة الملكية الفكرية، ندوة الجمعية الدولية لحماية الملكية الصناعية 21-23 أكتوبر 1997 الجمعية المصرية لحماية الملكية الفكرية، 1998.

تنقسم هذه الورقة البحثية إلى محورين وخاتمة، بحيث نسلط الضوء في المحور الأول على الذكاء الاصطناعي وحقوق الملكية الصناعية، أما في المحور الثاني فنتطرق إلى الحماية القانونية للذكاء الاصطناعي على حقوق الملكية الصناعية أما الخاتمة فتخصص لعرض النتائج والتوصيات التي تم التوصل إليها في هذه الدراسة.

المحور الأول: الذكاء الاصطناعي وحقوق الملكية الصناعية بين الماضي والحاضر

إن أبرز النتائج التي أفرزتها الثورة الصناعية قد منحت حماية لحقوق الملكية الصناعية، وهذا بضرورة إنشاء نظام قانوني قوي ومتكامل، من أجل منح الحماية لجميع عناصر الملكية الصناعية، لأنها أصبحت المحرك الرئيسي لمعرفة تطور اقتصاد المجتمعات وتحديد مستوى التقدم التكنولوجي لها، بحيث أصبح الإنسان يستخدم الإنسان الآلة من أجل تسهيل عليه الأعمال التي يقوم بها وهذا ما يعرف بالذكاء الاصطناعي.

أولاً: الذكاء الاصطناعي في المفهوم التقليدي

من المعلوم أن الذكاء الاصطناعي يعتمد على كم هائل من المدخلات البيانية في إطار ما⁵، "ولغة برمجية رقمية شديدة التعقيد المسماة بـ BIG DATA يعرف بالبيانات الضخمة"، وتعد "مجموعة من معادلات حسابية تستخدم في علوم Algorithmه اللوغاريتمات" الرياضيات والحواشيب، بحيث يتم ترجمتها في إطار برامج رقمية جد معقدة تصل لدرجة الاكتساب والتعلم ومثال ذلك الروبوتات⁶.

نجد في هذا السياق أن الأنظمة القانونية الحالية سواء في التشريع الفرنسي أو الجزائري تحمي حقوق الملكية الصناعية المتعلقة بالذكاء الاصطناعي (براءة الاختراع، العلامات التجارية، الرسوم والنماذج.. الخ)، مما ينتج عنه وجود الحق والحماية المقررة لهذا الأخير. بحيث نجد أن عناصر الملكية الصناعية محمية قانوناً بواسطة ترسانة من القوانين من بينها الأمر 66-86 المؤرخ في محرم 1386 الموافق لـ 28 أفريل 1966 المتعلق

⁵P. Delort, Le Big Data. 2 éd, Presses Universitaires de France, Collection : Que sais-je ?2018, p. 17. F. Humbert, Big Data : la nouvelle matière première de l'entreprise, à côté du capital et du travail. In Nouvel économiste, n°2, du 16/22-2, 2012, p. 67.

⁶M. Schuler et B. Znaty, Quelle protection juridique pour l'algorithme ? In La propriété intellectuelle et la transformation numérique de l'économie, 2015, p. 41-50. G, Courtois, A Bensamoun, D. Bourcier, et autres, Stratégie national en Intelligence Artificielle :Enjeux juridique, op, cit, p. 2..

محمد عرفان الخطيب، ضمانات الحق في العصر الرقمي" من تبدل المفهوم لتبدل الحماية، مرجع سابق، ص275 وما بعدها.

بالرسوم والنماذج الصناعية، والأمر 07_03 المتعلق ببراءة الاختراع⁷، الأمر 08-03 المتعلق بالتصاميم الشكلية للدوائر المتكاملة⁸، الأمر رقم 65-76 المتعلق بتسميات المنشأ⁹، الأمر رقم 06-03 المتعلق بالعلامات¹⁰، وقد حددت مدة حماية لكل عنصر من عناصرها فمنها من يمنح له حماية لعشرة سنوات، وأخرى لعشرين عاما، بالمقارنة مع الذكاء الاصطناعي الذي لا يوجد أي نص قانوني يمنح له الحماية إلا في إطار حقوق الملكية الصناعية وهذه الأخيرة تختلف مدة الحماية كما سبق الإشارة له، مما يعد إشكالا في كيفية تحديد مدة الحماية التي تطبق على الذكاء الاصطناعي.

ثانيا: الذكاء الاصطناعي في المفهوم الحديث

نجد في هذا السياق أن العمل الفكري المتعلق بالذكاء الاصطناعي الذي لا يمكن نسبته بأي حال من الأحوال للعنصر البشري، وأن فكرة الذكاء الاصطناعي تقوم على التفكير والإبداع في مختلف المجالات سواء أكانت صناعية أو تجارية، فما الذي يمنع أن يصبح للذكاء الاصطناعي إبداعاته الخاصة، أي أن حقوقه الفكرية الخاصة التي يحتج بها لا يمكن نسبها للإنسان، وخاصة مع تطور فكرة التعلم العميق للإنسان آلة، التي أصبحت اليوم موجودة ومهيأة للانتشار بشكل واضح وواسع في عدة مجالات¹¹.

فنجد بأن الذكاء الاصطناعي يمكن أن نجده في المصنفات الأدبية والفنية وهذا نتيجة لظهور المصنفات الالكترونية هذا فيما يتعلق بالجانب الأدبي، أما الجانب الصناعي والتجاري يمكن تصوره بالأخص في التصاميم، إلا أن السؤال الذي يفرض نفسه في هذا السياق، ماهي الحماية القانونية لحماية حقوق الملكية الصناعية من التعدي الواقع عن طريق الذكاء الاصطناعي؟
الإجابة على هذا التساؤل ليس بالأمر السهل بحيث هو موضوع بين مؤيد ومعارض، والتشريع الحالي سواء الفرنسي أو الجزائري يخلو من أي نص يعالج هاته المسألة.

⁷ أمر رقم 07/03 مؤرخ في جمادى الأولى 1424 الموافق ل 19 يوليو 2003، يتعلق ببراءة الاختراع، جريدة رسمية 2003/07/23 العدد 44.

⁸ أمر رقم 08/03 مؤرخ في جمادى الأولى 1424 الموافق ل 19 يوليو 2003، يتعلق بحماية التصاميم الشكلية للدوائر المتكاملة، جريدة رسمية مؤرخة في 23 جويلية 2003، العدد 44.

⁹ أمر رقم 65/76 مؤرخ في 18 رجب 1396 الموافق 16 يوليو 1976، يتعلق بتسميات المنشأ، جريدة رسمية مؤرخة في 23 جويلية 1976، العدد 59.

¹⁰ أمر رقم 06/03 مؤرخ في جمادى الأولى 1424 الموافق 19 يوليو 2003، يتعلق بالعلامات، جريدة رسمية مؤرخة في 23 جويلية 2003، العدد 44.

¹¹Ch. Alleaum et A. Pigeon-Bormans, Droit(s) d'auteur des robots : Nous cherchons à comprendre, L'Épipresse, 2017, p. 523.

لقد أشار تقرير البرلمان الأوروبي الخاص بالإنسان آلة المعنون¹²، أنه لا يوجد أي نص قانوني يعالج موضوع الابداعات الفكرية الخالصة من الذكاء الاصطناعي.

المحور الثاني: الحماية القانونية للذكاء الاصطناعي بقوانين الملكية الصناعية

إن الذكاء الاصطناعي علم من العلوم الجديدة ذو خلفيات ومرجعيات علمية متعددة، له هدف رئيس واستراتيجية أساسية هي فهم ملكة الذكاء لدى الإنسان، ليستطيع الحاسوب استيعاب المعرفة والمعلومات الإنسانية¹³، ولكن هذا لا يتحقق إلا بتدخل إنسان بحيث هو الذي يبرمج الروبوتات ويتم تشغيلها من طرفه، إلا أنه في معظم الحالات نجد بأن هذا الأخير يكون سريعاً في اتخاذ القرارات وإنجاز الأعمال مما أصبح ينافس العنصر البشري في العديد من المجالات. فهل القوانين الخاصة بحقوق الملكية الصناعية قادرة على احتواء أنظمة الذكاء الاصطناعي وتوفير الحماية القانونية اللازمة لها؟، وهذا ما سوف يتم توضيحه من خلال تناولنا للنصوص القانونية التي تحمي المبتكرات الجديدة أولاً ثم تطرقنا إلى النصوص القانونية المتعلقة بحماية الشارات المميزة ثانياً.

أولاً: فيما يتعلق بالنصوص القانونية الخاصة بالمبتكرات الجديدة

أ) فيما يخص براءات الاختراع:

يتم منح البراءات للاختراعات في عدة مجالات طالما أنها استوفت كل الشروط المنصوص عليها قانوناً هذا بصفة عامة، إلا أن البرامج الحاسوبية في نص المادة 52 من اتفاقية البراءات الأوروبية تنص على أن البرامج الحاسوبية في حد ذاتها لا تعد اختراعات قابلة للحماية بموجب براءة، بمعنى لمنح براءة للاختراع لا بد أن يكون لهذا الأخير طابع تقني ليحظى بالحماية أما البرامج الحاسوبية لا ترقى، أو لا تعد بأن لها طابع تقني وبالتالي لا تعد اختراعاً فلا يمكن منحها البراءة. أما في الولايات المتحدة الأمريكية نجدها تمنح للبرامج الحاسوبية البراءة¹⁴، أي أنه يختلف نظام منح البراءة من دولة لأخرى حسب النظام والتشريع المعمول به. فنجد أن الذكاء الاصطناعي يتداخل مع الاختراع بحيث نجد أن هنالك اختراعات تعتمد على الذكاء الاصطناعي فمثلاً نجد الآلات الصناعية في مجال معين هي اختراع لتسهيل عملية محددة في قطاع معين، إلا أن تلك الآلات تعمل

¹² Le projet de rapport contenant des recommandations à la commission concernant des règles de droit civil sur la robotique du 31 mai 2016(2015/2103 (INL)). Dit Rapport Delvaux.

¹³ غازي عز الدين، "الذكاء الاصطناعي هل هو تكنولوجيا رمزية"، مجلة فكر العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد 3، العدد 06، المغرب، 2007، ص 49.

¹⁴ الموقع الرسمي للويبو، محادثة الويبو بشأن الملكية الفكرية والذكاء الاصطناعي، دورة 07، 09 جوان 2020 (الصيغة المنقحة باللغة العربية 21 مايو 2020)، تاريخ الاطلاع جوان 2023، الساعة 23:30.

بتقنيات جديدة من أجل إحداث تطور في ذلك المجال، وهاته التقنيات يتم برمجتها بواسطة الذكاء الاصطناعي فالإشكال الذي يطرح هنا هو في حالة عدم اعتماد تلك الآلات على برامج الذكاء الاصطناعي، هل تحقق الغاية المنشودة إليها؟ وما هو القانون المطبق عليها؟

فنجد أن الآلات الصناعية هي التي تخضع لقانون براءة الاختراع، باعتبارها اختراعا أما برامج الذكاء الاصطناعي فلا لأنها لا تعتبر اختراعا بل يتم تصنيفها في مجال الملكية الأدبية والفنية باعتبارها مصنفا، وهذا لا يمكن تطبيقه، إن البحث في مدى اعتبار أنظمة الذكاء الاصطناعي اختراعا من عدمه بمثابة بحث في المفهوم العلمي والتقني لأنظمة الذكاء الاصطناعي وذلك بغرض الوصول إلى الشكل الأمثل لتطبيق حماية قانونية لأنظمة الذكاء الاصطناعي¹⁵، نجد أن المشرع الجزائري قد نص في المادة 3 من الأمر 07/03 سالف الذكر على أنه "يمكن أن تحمي بواسطة براءة الاختراع، الاختراعات الجديدة والناجمة عن نشاط اختراعي وال قابلة للتطبيق الصناعي"، فالذكاء الاصطناعي هو عبارة عن برامج يتم برمجتها في الآلات وتطبيقات بمقارنتها مع براءة الاختراع الذي من شروطه الموضوعية أن يكون قابلا للتصنيع لكي يعد اختراعا، فالاختلاف بينهما يكمن في أن الاختراع يتم تجسيده على أرض الواقع بمقارنته مع الذكاء الاصطناعي الذي يغلب عليه الطابع المعنوي أكثر. منه نستخلص أن النصوص القانونية التي تنظم براءات الاختراع لا توفر الحماية القانونية اللازمة أو الكافية لأنظمة الذكاء الاصطناعي، لأن هذا الأخير يمكن أن يتداخل مع براءات الاختراع ويشكل خطرا عليها.

ب) فيما يخص الرسوم والنماذج الصناعية:

إن التطور التكنولوجي الواقع في العالم أصبح من ضرورة مواكبة ما يحصل من ازدهار وتطور ولهذا نجد بأن التصاميم والنماذج الصناعية لم يعد استخدامها تقليديا بل أصبحت هي أيضا تستخدم تطبيقات الذكاء الاصطناعي من أجل تسهيل الخدمة ومنح صورة شبه مطابقة للواقع، وهذا ما نجده في التصاميم المتعلقة بال منازل بحيث يتم وضع صورة مشابهة للمكان الذي سوف يتم بناؤه أو تجديده وهذا عن طريق وضع كل المؤشرات والقياسات من أجل إعطاء الصورة المناسبة لذلك المكان مما يسهل على مهندس الديكور عمله عن طريق الرسومات الهندسية التي تتسم بالحدثة والجدة، مما يجعلها تتمتع بالحماية المقررة لها في الأمر 66-86 سالف الذكر، ومن جانب آخر إن كانت في شكلها العام منطبقة حيث أن فكرة الرسة الهندسية المتسمة بالجد والحدثة حينما تتجسد قد تتم على الجهاز الإلكتروني صورة برنامج قد يتشابه مع مفهوم أنظمة الذكاء الاصطناعي، إن الغرض من تلك الرسومات هو إخراجها على الطبيعة لاستخدامها كشكل صناعي وليس كشكل

¹⁵ سعد السعيد المصري، المسؤولية المدنية الناشئة عن البرامج المعلوماتية كإحدى تطبيقات الملكية الفكرية دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه في الحقوق، جامعة القاهرة، القاهرة، 2011، ص 49.

الكثروني بأنه يمكن حماية الأنظمة التي تنشئ هذا الشكل المجسم المتعامل¹⁶. وبالتالي لا يمكن تطبيق حماية الشكل على البرامج أو حتى يحمى النظام الخاص به باعتباره جزء من الرسم الهندسي مما نرى معه صعوبة تطبيق تلك القواعد لحماية أنظمة الذكاء الاصطناعي¹⁷.

ثانياً: فيما يتعلق بالنصوص القانونية الخاصة بالشارات المميزة (العلامات التجارية)

لما كانت الوظيفة الأساسية للشارات المميزة هي تمييز المنتجات أو الخدمات عن مثيلاتها في السوق مما يمكن جمهور المستهلكين من التعرف على السلع التي يرغبون فيها لذلك يجب أن تكون لها صفة مميزة تمكن جمهور المستهلكين من التعرف على السلع التي يرغبون فيها لذلك يجب أن تكون لها صفة مميزة تمكن الجمهور المستهلك من التعرف عليها دون أن توقعه في خلط أو لبس¹⁸.

إن العلامة التجارية الخاصة بالشركة والتي يكتسبها النظام هيفي الأصل موضوعة للنظام المملوك للشركة المنتجة لكن إذا كانت الشركة تعمل على بيع نظام الذكاء الاصطناعي فإنه يكتسب العلامة التجارية للشركة المستخدمة وإن كان نشاطها يقوم ببيع أي منتج آخر؛ ومن ذلك باختصار أن العلامة التجارية توضع في الأصل لنظام الذكاء الاصطناعي وليس للشركة المنتجة¹⁹.

عرف المشرع الجزائري العلامة على أنها كل الرموز القابلة للتمثيل الخطي لاسيما الكلمات بما فيها أسماء الأشخاص والأحرف والأرقام والرسومات أو الصور والأشكال المميزة للسلع أو توضيحيها والألوان بمفردها أو مركبة والتي تستعمل كلها لتمييز سلع أو خدمات شخص طبيعي ومعنوي عن سلع أو خدمات غيره²⁰. فالعلامة التجارية تعتبر الرمز الذي يتسم به منتج معين من أجل تسهيل على المستهلك تمييز منتج عن آخر أو خدمة عن أخرى، والمساهمة في انتشار ذلك المنتج أو الخدمة المقدمة.

¹⁶ سميحة القليوبي، الملكية الصناعية، ط 9، دار النهضة العربية، القاهرة، 2013، ص 474.

¹⁷ سعد السعيد المصري، النظام القانوني لبرامج المعلوماتية كإحدى تطبيقات الملكية الفكرية "دراسة مقارنة"، دار النهضة العربية، القاهرة، 2015، ص 47.

¹⁸ حمادي زويبر، حماية الملكية الصناعية في القانون الجزائري، أطروحة دكتوراه، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 2018، ص 53.

¹⁹ يسار فواز رجائي، أثر الاتفاقيات الدولية في تكريس مبدأ حماية العلامات التجارية دراسة في دعوى المنافسة غير المشروعة مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، كلية حقوق جامعة عين شمس العدد 2، سنة 2008، ص 232.

²⁰ بن دريس حليلة، حقوق الملكية الفكرية في التشريع الجزائري، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه في القانون الخاص، جامعة ابوبكر بلقايد تلمسان، 2014، ص 99.

نجد أيضا أن الذكاء الاصطناعي قد أصبح يؤثر على قرارات الشراء لدى الناس، وهذا يتم عن طريق اطلاع الناس عن الآراء السابقة من أجل معرفة المنتج طبقا للتعليقات التي يتم كتابتها في المواقع مثل أمازون، اليكسا، فيلعب الذكاء الاصطناعي هنا دور المرشح²¹.

يتضح أن العلامات التجارية ترتبط بشكل كبير بأنظمة الذكاء الاصطناعي حيث أنها تساهم وتساعد وبشكل كبير في انتشار النظام وتضفي عليه نوعا من أنواع الحماية، خاصة لمعرفة المستخدم أن النظام يتبع شركة معينة مما يصعب تقليده أو سرقة إضافة إلى أنه يحمي المنتج الذكاء الاصطناعي إذا أخفى المؤلف شخصيته ولم يعلم أحد من هو مؤلف النظام²².

إن الهدف من إصباغ قاعدة قانونية لحماية نظام الذكاء الاصطناعي هو وضع نظام قانوني يحمي هذا الأخير نفسه وليس علامة تجارية²³، إضافة إلى أن نظام الذكاء الاصطناعي يرتبط بتلك العلامة التجارية إلا أن غرضها التسويق التجاري فقط، ومنه يتضح أن القواعد المقررة لحماية أنظمة الذكاء الاصطناعي بمقتضى قانون العلامات التجارية لا يمكن تطبيقها لأنه لن يستفيد بحمايتها²⁴.

خاتمة

تناولنا في دراستنا هذه مفهوم الذكاء الاصطناعي بشقيه التقليدي والحديث، ومدى ارتباطه مع حقوق الملكية الصناعية، التي تعد الباعث الأساسي له وكيفية تطوره مع مرور الوقت والتطور التكنولوجي الحاصل في العالم جراء الثورة الصناعية الرابعة، بحيث أصبح جزءا مهما في حياة البشرية ويتم استخدامه في عدة مجالات. إلا أنه جراء الانتشار الواسع لتطبيقات الذكاء الاصطناعي نجد أن غالبية دول العالم لم تمنح لهذا النظام أي حماية قانونية مستقلة به، إذ أن بعض الدول تمنح له الحماية على أساس القوانين التي تحكم براءة الاختراع وفي دول أخرى لا تمنحه الحماية على أساس هاته الأخيرة لأنها لا تعتبره اختراعا كما سبق التطرق إليه.

²¹ لي كيرتسو ريتشل بلاتس، محاميان معتمدان متخصصان في العلامات التجارية شركة إتش جي إف، مانشستر، المملكة المتحدة، موقع المنظمة الملكية الفكرية، تاريخ الاطلاع 2022/02/13، 22:11.
المرشح: هو في سابق عند شراء المنتجات كان البائع هو الذي لديه الدراية الكاملة على منتجات وكان يسدي المشورة للمستهلك بشأن شراء المنتج الذي يعد مناسباً.

²² وليد محمد وهبه، حماية الملكية الفكرية لأنظمة الذكاء الاصطناعي "دراسة مقارنة"، كلية إدارة الأعمال جامعة العربية المفتوحة، ص 202

²³ يعقوب يوسف صرخوه، النظام القانوني للعلامات التجارية دراسة مقارنة، جامعة الكويت، 1993، ص 21.

²⁴ وليد محمد وهبه، مرجع سابق، ص 203.

نجد أيضا أن الذكاء الاصطناعي أصبح يستعمل في عدة مجالات ولم يقتصر فقط في مجال محدد فأصبحت الروبوتات تنافس العنصر البشري في عدة نواح بل صارت تشكل خطرا عليه بحيث أصبح الروبوت يقوم بجرائم ضد البشر أثناء قيامه بالأعمال الموكلة له تصل إلى حد جريمة إزهاق الروح وهنا تكمن الصعوبة كيف يتم معاقبة هذا الروبوت وعلى أي أساس يتم تحديد المسؤولية، لذا وجب على الدول تحديد نظام قانوني يتم تحديد حقوق وواجبات الروبوت.

إن غالبية التشريعات تحمل المسؤولية الكاملة للشخص الذي يستخدم الأنظمة الالكترونية باعتباره هو الذي يقوم ببرمجة تلك الأنظمة دون أن يتم مراعاة الظروف المحيطة كالقرصنة أو حدوث خلل عليها. نجد أيضا في بعض الحالات أن أنظمة الذكاء الاصطناعي تشكل نوعا ما خطرا على حقوق الملكية الصناعية من ناحية التقليد، وبالتالي تفقد بعض هاته الحقوق إحدى الشروط الموضوعية من أجل التمتع بالحماية، إلا أنه في بعض الحالات يحد من ظاهرة التقليد عن طريق التنبؤ بها.

وبالتالي فإن قوانين الملكية الصناعية لا توفر الحماية المطلقة لأنظمة الذكاء الاصطناعي، وهذا راجع لأن غالبية الدول وحتى المشرع الجزائري قد أدرج حماية الذكاء الاصطناعي بواسطة حقوق الملكية الأدبية والفنية ضمنيا وليس صراحة لأنه يدخل ضمن المصنفات الرقمية وهاته الأخيرة قد تم حمايتها عن طريق الأمر 05/03 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة.

ومن خلال ما سبق توصلت الدراسة للنتائج والتوصيات التالية:

أولا: النتائج

- يوجد علاقة ترابطية وتداخلية بين حقوق الملكية الصناعية والذكاء الاصطناعي.
- إن القوانين الخاصة بحقوق الملكية الصناعية غير كافية لحماية الذكاء الاصطناعي بالأخص مع التطور التكنولوجي الحاصل.
- إن تطبيقات الذكاء الاصطناعي قادرة في المستقبل على القيام بكافة المهام في العديد من الميادين.
- إن الذكاء الاصطناعي يتطور بشكل سريع مما يؤدي إلى تطورات سلبية تصل إلى انتشار الجريمة الالكترونية فيساعد على انتشار جريمة التقليد وبالتالي يحد من الابتكار والإبداع.

ثانيا: التوصيات

- لابد من سن قوانين خاصة لضبط أنظمة الذكاء الاصطناعي، عن طريق الأخذ برأي أهل الاختصاص في ذلك لتفادي حدوث تناقضات بين النصوص القانونية والجانب العملي.
- وضع ضوابط مهنية وصناعية تخص استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي.

- لا بد من وجود قضاة ومحامين متخصصين في هذا المجال من أجل الفصل في القضايا التي يكون فيها الذكاء الاصطناعي طرفا فيها في المستقبل.
- ضرورة إقامة دورات تكوينية وحملات تحسيسية على مستوى الكليات والجامعات، من أجل التعريف بتطبيقات الذكاء الاصطناعي في الجزائر وبكل إيجابياته وسلبياته.
- التحديث المستمر للقوانين الخاصة بالملكية الصناعية من أجل مواكبة التطور التكنولوجي الحاصل.